

٣ - وتحث الدول الاعضاء على مواصلة عرض المنح الدراسية ؛

٤ - وتطلب الى الدول الاعضاء التي تعرض المنح الدراسية مراعاة ضرورة توفير المعلومات الكاملة عن المنح الدراسية المعروضة ، وضرورة القيام ، عند الامكان ، بتوفير اموال السفر لاصحاب المنح ؛

٥ - وتدعو مرة اخرى الدول الاعضاء القائمة بالادارة ، المعنية ، الى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتأمين انتفاع سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بالمنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المعروضة من الدول الاعضاء ، والى تقديم المساعدة الفعالة الى طالبي أو أصحاب المنح الدراسية أو منح استكمال التخصص ، ولاسيما فيما يتعلق بتسهيل اجراءات سفرهم ؛

٦ - وتطلب الى الامين العام موافاة الجمعية العامة في دورتها الثامنة عشرة بتقرير عن تنفيذ هذا القرار ؛

٧ - وتلفت نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الى هذا القرار +

الجلسة العامة ١١٦٨

١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢

القرار ١٨٥٠ (الدورة ١٧)

التمييز العنصرى في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٦٩٨ (الدورة ١٦) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، الذى عمدت فيه خاصة الى ، حث الدول الاعضاء القائمة بالادارة على تضمين التدابير التي تساهم في تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، التدابير اللازمة لتأمين ما يلي :

(أ) الالغاء الفورى لجميع القوانين والانظمة ، التي تنزع بصورة مباشرة أو غير مباشرة الى تشجيع أو اقرار السياسات او العادات التمييزية المبنية على الاعتبارات العنصرية ؛

(ب) اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لتجريم التمييز والفصل العنصريين ؛

(ج) مقاومة العادات المبنية على الاعتبارات العنصرية بجميع الوسائل الاخرى الممكنة ، بما

في ذلك التدابير الادارية اللازمة ؛

(د) المبادرة فورا الى منح جميع السكان مكنة الممارسة التامة للحقوق السياسية الاساسية ،
ولاسيما حق الاقتراع ، وقرار المساواة بين سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؛
وقد درست تقرير الامين العام عن تنفيذ القرار ١٦٩٨ (الدورة ١٦) (١) وتقرير لجنة
المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

واذ تلاحظ مع القلق الشديد انه لم يتم القضاء ، في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،
على التمييز العنصرى القانوني والفعلي المثير لاشمئزاز الانسانية الشديد ،

واذ تكرر رأيها بأن التمييز والفصل العنصريين في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
يمكن القضاء التام عليهما باقصى سرعة عن طريق التنفيذ الصادق لاعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة ،

١ - تؤكد رسميا من جديد شجبها الحازم لسياسة وعادة التمييز والفصل العنصريين
في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؛

٢ - وتحث الدول الاعضاء القائمة بالادارة على التنفيذ الفوري لاعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة في الاقاليم الموضوعة تحت ادارتها ، لوضع حد للتمييز العنصرى بكافة
اشكاله وفي جميع الميادين ؛

٣ - وتقرر احالة تقرير الامين العام عن التمييز العنصرى في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم
الذاتي ، وموجز محاضر المناقشة التي جرت بشأن ذلك التقرير ، الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

الجلسة العامة ١١٩٨

١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢

القرار ١٨٥٨ (الدورة ١٧)

تقرير مجلس الوصاية

ان الجمعية العامة ،

(١) المرجع الاخير ، الوثيقة ج/٥٢٤٩ والاضافة ١ .